

أ.د. علي الشبل | صحيح البخاري | كتاب الشركة

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد كتاب الشريف والشركة
هي المشاركة ووصول الشركة الى اربعة اقسام واربعة انواع - 00:00:00

شركة الابدان وشركة الاعمال وشركة الوجوه وشركة المباركة وزارة التدريب بين هذه الشركات وحده من ابدان او غزو وهناك شركة
في الذمة اي بما يتحمله من الناس فليس لكم الاموال او السلع والاعراض بناء على ذمتهم. النوع - 00:01:50

شركات تتعلق المال فقط كما يتقاسمون من اموالهم وهي اشهر انواع الشركات. شركة ماذا؟ شركة المضاربة سميت مباراة تجمع
الاصناف الثلاثة كلها لابدانها وذممهم واموالهم وهي يشترط الشرفاء بهذه كل يوم - 00:03:00

في ابدانهم واموالهم هذه هي الاصول والشركات في الاسلام ولان الشركة يترب عليها آآآ كثير من الناس اعنت والمحدثون فقال
الطعام معروف والنهي المحاطة او وما يشترونه به وكيف قسمة ما يقال ويوجد مجازفة او - 00:03:50

اما لم يرى المسلمين في الناس بأسا ان يأكل هذا بعضا يعني ان الشركة في هذه الاشياء تكون بحسب ما تشارك فيه المشاركون. اما
بالنسبة او بالقدرة او قال حدثنا عبد الله - 00:05:00

رضي الله عنهم قال بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فامر ابو عبيدة بازوار ذلك الجيش فجمع ذلك كله وكان للصلوة
وكان يقودنا كل يوم فلم يكن يصيّبنا الا تمرة تمرة. فقلت وما يغنيك - 00:05:30

فقال لقد وجدنا فهذا فيه اصعب ان تشارك في الطعام. مع ان المشارك مختلف وغيرهم من آآآ غيرهم دقيق حتى فنيت. قال ثم
انتهينا من الضرب هو الكثير من الرمل - 00:06:20

وهو حوت العم قال ثمانية عشر ليلة ثلائة عشر وهم يأكلون كم ليلة ثم امر ابو عبيدة ثم مرت تحتهم فلم تصبهما.
لعظم الحوت الذي ساقه الله اليه وقد حملوا معهم حتى اطعموا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:00

رجال هذا الحوت الذي ساقه الله له في الحديث للمشاركة في الطعام وعرضه بينهم والمشاركة ليس بحسب انتشارك به وانما
بحسب ما يفوتهم على جهد للتراضي بينكم الا لو نازع الانسان ليس له الا مبلغنبي. دفع لكنه بعمل - 00:07:40

وفيه ايضا من الاحكام ان ما يقذفه البحر هو حلال وان كان ميتا. فهذا الحوت لا شك انه كان ميت والنبي يقول في البحر هو يحل
ماءه ثم قال حدثنا عن يزيد ابن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:08:20

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم من يسألونه في نهر دينهم فاذن فلقي ابن عمر فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول
الله ماذا وقال النبي من طعام فبسط بذلك نفع وجعله على النطق فقام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:50

دعا الله جل وعلا ان يطرح اللهم بارك فيه ثم دعاهم ثم قال صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. لان الله بهذا
الطعام حتى - 00:09:30

رضي الله عنها وفيه مشاركة الطعام سياطينا الشريفين اذا تسامحا قال حدثنا محمد بن يوسف رضي الله عنه قال كنا نصلی مع النبي
صلی الله عليه وسلم فنقسم اوف نقسم - 00:10:00

بمشاركتهم في الجزور حتى انهم يجعلوه عشرات الوقت قبل غروب الشمس هذا من دلائل تأخير كلية صلاة العصر الذين يرون
تأخيرها وقال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا محمد بن اسامة - 00:10:40

رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من الاشعيين اذا في الله واحد مني وانا منهم كانوا يسكنون في ساحة وقد

هاجروا فادرکوا الہجرتین هاجروا من النبی - 00:11:20

ثم جاء مع وصحت له بالال ہجرتان رضی اللہ عنہ وقد ائمہ علیہ النبی علیہ الصلاۃ والسلام بہذا الفعل اہذا ای افتقرروا وقل طعامهم فی غزوة فی المدینة تشارکوا فی بقیة طعامهم ثم اقتسموا بینهم بممازی بالسویة وهذا بناء علی - 00:12:00

کما قلنا هو القبطیة. یشترکون فیها مع ان الناس متفاوتون فیها باستھاک لكنه مبني علی الترابی. یهم منی وانا منهم هذا تشریف له علیه الصلاۃ والسلام وما نسب النبی علیہ احمد من الناس هو تشریف - 00:12:30

الحقيقیة بنسبة النسب وانما تشریف كما قال سلمان منا ان البیت لیس معناه انه یلتزم اسرة من قومه الى والا بالنسبة علیہ وفی دعمنا الجسد الى غیر ذلك. وتكریم وتفخیم له - 00:13:00

قال هو الذي یقاتل النقد ما یشتري به النقد من آآسواه من طعام او من کسائے وان الزکاة علیهم جمیعا ای بحسب المستقیم مخالطتهم. فاذا كان شریفین فی اصل المال المال بینهما. ان كان - 00:13:30

قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن انس حدثه یأتی البخاری ان رضی اللہ عنہ کتب له خیر فی الصدقة فقال وما كان من خریطة فانهم یتراجعون بینهما یبقی ما بقی بهذا بعد - 00:14:20

قد حدثنا ابو عوامة عن سعید بن سلوك عن عبایة ابن رباعہ ابن طالب الجھلة من الروابط لان علی قتل فی - 00:15:10

هذی الابیار الجن. وانما یہ جعفر واهل المدینة بینی العباس. وکان له فیها مزارع وابیات نسبت الیهم. قال فاصاب الناس جوع فاصابوا ابنا وغنمایا. وکان النبی علیہ وسلم فی اخیریات القوم - 00:15:50

فعجلوا وذبحوا ما صبروا القلوب لما بھم من الجوع والفار فامر النبی علیہ وسلم ثم قسم فعدل عشرة من البعير فطردوه وكانت القوم خیر فاھوی رجل منه بسبب بسهم فحبسه اللہ ثم قال ان لهذی البفائم اوامر فهو اوابد الوحش - 00:16:10

قال فکلوا لیس السن فی هذا قسمة الغنم للعبد حيث تعلم النبی علیہ وسلم العشرة من الغنم مقابل البعير الواحد. وما كان من الابل فھرب. ای توحش فی هروبہ فانه یعقل بما ینکر الدم ولو بالسهم. او ینقل بالسلاح ویسمی اللہ جل وعلا عند - 00:16:40

عند رمیه وقوله ان لهذی القلوب فی قلوب الوحش فانها اذا خافت استوافت اما لاما امر النبی بعضهم بعضا لایین الشرفاء حتى یستأذن اصحابه ممنوع او خوختین منفصلتین یظہر بینهما من باب الجزع. لان یضر اصحابه. استثنینا من ذلك - 00:17:30

او قال حدثنا سفیان ها الثوری سفیان الثوری قال سمعت ابن عمر رضی اللہ عنہ النبی علیہ وسلم حقيقة الطعام الذي قدم لهما فالشراكة ها هنا - 00:18:40

عرفیا لیست حقيقة وهذا من باب الوصف یعنی سد الزمان استقر انه الحرام لكن هذا من باب الوصف. فاصابتنا سنة فکان له الزيبریة زرع الدهر وکان ابن عمر النبی علیہ وسلم الا ان - 00:19:30

فھؤلاء عندهم نوع شرك فی هذا الطعام الذي من ولی امره وهو عبد الله ابن الزيبر اخذ تمرتين یغلب احدهما صاحبا ویطغی بهذا على حقه علیه فنهاد عن ذلك. الجمع بین الشیاطین ومنه سمي نسک - 00:20:10

فی لاما؟ لاما سمي القرآن؟ لان تتمتع ونحن قریبنا ما الفرق بین الكرام؟ وما الفرق بینهم ایران والتلال و يجعل علمه عمیق ومؤصل ولھذا مباحث الحروب من المباحث الدقيقة المنیفة التي یعنی بها المحققون - 00:20:40

وبهذا لانه بالفارق بین هذه المسائل یظہر طالب العلم ها؟ ایوا اذا الفرق الثاني فی النیة الفرق بین اثنین النیة المفرد وباقي اعمالهما طیب ما الفرق بین القراءة؟ والتمتع لا یحل الاحرام المقرر لا یحل حتى یحل - 00:21:40

التسع آا هو ینوی اذا الفارق الاول فی المیة. الفارق الاول المیة. المتمتع نوی عمرة. تتمتع بها الى الحج والقارن احسنت هذا الثاني فی التمتع عنا معه حلم. فاذا فرغ من عمرته حل الحلم کله - 00:22:50

لا یحل حتى یبلغ اجره يوم العید ان المتمتع علیه طوائف وسعيا. طواف الحج سعینا وطواف العمرۃ لیس علیه الا طواف واحد وسعي واحد. ولھذا کثير من الناس وهو فی حق سنة وليس بواجب. قال - 00:23:50

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل. الا ينتقلون في حل الاشكالات الا بحسبه او بما تراه يا اخي لا تكون القسمة قسمة نظيفة

قد حدثنا عن عمران ابن ميسرة قال اتنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب - 00:24:30

وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتقد شخصا له من عبد او شركا او نصبيا.
وكان له ما يبلغ ثمنه ما يبلغ ثمنه - 00:25:00

من قيمة العبد فهو عتيق. والا فقد عتق منه ما عتق. قال لا ادري قوله عتق منه وما هو قوله في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. سورة هذه انه تشارك تنادي في عهده. يملكانه جميعا. من الذي - 00:25:20

ها ها يا احمد من الذي يجوز له من الشريكين ان يطأ هذا العهد؟ ها؟ كلهم ما يعطونه ليه العبد لا يوجد. وان لم التي تؤطأ السرية.
هي التي توضع - 00:25:40

واذا ملك عليك الان لا يقع هنا واحد منها حفظا للنسل لان السرية اثنان في عبدا احدهما نصبيا ما شاء الله معصية كيف يعمل الذي
باعه الاول نصفه او اكثر او مثل ظني ان في النصف - 00:26:10

نقول هل تجد بيتي العبدلة كاملة وتعطي صديقك النصف الذي يملكه من العبد ان كان يعتقد فعندئذ العبد انه نصفه وهذا المسمى
بالمبعث العقيق البعض الذي بعضه حر وكان له بهذا الذي اعتقد او الجزء او النصيب - 00:26:40

اذا يعطي الشرك لان الشرك اذا طلب قيمة ولا بالنسبة نصفه رقيقا للشريك الثاني ونصفه الاول عتيق الشريك الاول قال حدثنا عن قال
اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سعيد ابن ابي عقوبة عن قتادة عن نظري ابن انس عن بشير ابن نكير - 00:27:20

عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتقد شقيضا من مملوكه فعليه خلاصه فيما من اعتقد شقيقا اي
نصبيا جزءه الذي يملكه من هذا الموضوع فعليه بخلاصه اي خلاص العبد كله - 00:28:10

فان لم يكن لهم قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي استسقي حتى تعطيها الى الشركة ثم استسعي غير مشقوق عليه ان يمهد مهلة
طويلة تتناسبه حتى يجمع مسائل يا اخواني ليس لها عندنا الان الا التصور لانها غير موجودة - 00:28:30

وسبب ذلك ان الجهاد في سبيل الله تعقل لانه ليس هناك مادة يؤتى بان الرفيق فيها في شريعة الا في الجهاد في سبيل الله وهذا
وصل القرآن وعرفوا بانه عجز حكمي سببه الكفر بالله - 00:29:20

اما اذا حارب المسلمين والبغاء لا يجوز ان يسترق ولا ان يستبيح فروجه النساء. نعم لانه ليس سر تكفر بالله. يبقى نعم يبقى باب
واراد ان يقسم ان يقرع بينهما - 00:29:40

قرعة هي الاستفهام في هذه القسمة. هذا اذا لم تبين الان في الشركات المعاصرة وتبين حق كل واحد منهم بمعنى المشاركة تشاء ربما
زاد في الاراضي اذا قسموها ربما ان هذه احسن منها هنا تزال - 00:30:30

الخصومات بالقرعة والاجتهاد الشريعة حتى في العبادات حتى اذا لم يجدوا ان يستقيموا عليه لاستقاموا قال حدثنا ابو معاذ وهو ابو
معلي يقول سمعتم نعمان ابن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل - 00:31:00

القائمين على حدود الله والواقعين كمثل قوم اجتهدوا على سبيله. وتشاركوا فيه المشاركة فاصاب بعضهم اعداءنا وبعضهم السلف
وكانوا الذين في اسفنا الى السفر من الماء مروا على النحور وقال لو انا بنصيبينا - 00:31:40

ولم يؤذني من فوقنا فان يتركوه وما ارادوا هلكوا جميعا من اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا الحديث العظيم واصل الى وان
الحسبة سفينه النجاة القيام بشعيرة رسالة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الشاهد منه انهم استهموا على سفينه والاستهان هي -
00:32:00

اذا باب شركة اليتيم واهل الميراث. يعني الا اذا كان فيه مصلحة بما يترتب عن اليتيم لان الله جل وعلا امر بال المسلم مع الایتمام.
وان خفتم الا تقصدوا الدنيا فانكحوا. فامر بالقسط كان - 00:32:30

قال ابراهيم رضي الله عنها رضي الله عنها عن قوله تعالى قال فقلت فقلت يا ابن اختي هي اليتيم فيعجبه المرأة هذه تكون في
حجر الولي ثم تكبر وتصير مزيونة ولها مال كلها مطعمان - 00:33:10

ولي الذي قام عليها وهو ولية الولي الشرعي انما ولية الذي يقوم عليها بولايتها فامر الله بالقصة اذا ما وعدل فيها فانكروا ما قبله من الناس ليست الجنة الا على - 00:34:10

بمعنى لان الله بدأ ذكره ثم رجع الى الاصل عند أخيه عند ثقة عدم العدل قال رسول الله صلى الله عليه الى قوم والذي ذكر الله انه عائشة فلهم ان - 00:35:10

من اجل رغبته او رغبتهن او رغبتهن عنهن. يعني الا هذه يتيمة لان ليس لها اب يدافع عنها فاذا انتها يعطيها مرة مثلها هذه قاعدة النبوة انه اذا لم يسمى لها المطر ان لها - 00:36:10

كذلك اذا سمي رضي اما اذا لم يسمى هذا في قاعدة شريعة الاعمال لقاعدة العرف. فان العرف بشرعية الله تعتبر نساء بنات عمات عمها بنات خالاتها هذا ما هو الاصل في ايش ؟ النكاح التعبد - 00:36:40

الواحد الاصل لان الله ذكر ولان النبي عليه الصلة والسلام ومعنى الاصل هنا يعني القول الراجح ليس معنى الاصل يبدأ بالتعدد مباشرة ما تأكد قول الراجح فيه هو تعدد الاصل الأصل التعدد قول الله تكفير - 00:37:40

الذى يقدم الاصل القول الراجح القول الراجح ان التعدد هو الاصل آآ الواحدة انها عند يشير اليها من عدم العدم لان اعمال القلب قسما اذا لم يستطع ان يقال انه - 00:38:20

ولهذا النبي وعدد اصحابه كلهم عدوا رضي الله عنه باب الشركة يعني هذا ما يتشارك فيه ما يتشارك فيه المتابع الشركات وسيأتيينا يجوز فيها الزوجة قال النبي صلى الله - 00:39:30

عليه وسلم فاذا وقعت الحدود بان الاراضي فيها مشاركة. فاذا باع احد الشرفاء نصبيه فاولى ان يشتريه من ؟ شريكه وانما تتوسع الى الجار اذا باع الجار بيته فان الذي استقر عليه باب اذا قسم الشركاء دورا او غيرها فليس لهم رجوع ولا شفاعة. لقوله - 00:40:30

عليه الصلة والسلام الى رفعت الحدود. الحدود هنا بان عرف كل منهم نصبيه. وتخلص منه وازال عن وسردت الطرق ولا تدعى عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة في كل ما لم ينسب - 00:41:20

يعني كل ما تقوله الشركة ان اراضي من بيوت من متابع لن يقسم بعد فاذا مطلقة فاذا الصرف هو في العملات عملة الناس على هذين النقادين المعظمين الذهب والفضة صبر - 00:41:50

قال حدثنا عمرو ابن علي قد حدثنا ابو عاصم عن عثمان عيد الاسود فقال بيده ونسيته هذا وجه الاستشهاد بالذهب والفضة شيئا اشتريناه وقدرناه وسلمنا قيمته مؤجلة فجاء ابن عائشة رضي الله عنه فسألنا ابو بكر فعلت انا وصديقى زيد ابن مرقم رضي الله عنه اذا تشارك - 00:42:50

وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال من كان يدا بيد فخذوه وما كان مسيئة فردوه لان النسيم يا ابناء ايش ؟ ذهبوا الذهب. او فضة فضة. ولا يصلح في هذه الا التقارب - 00:43:50

لا يستطيع التأديب والتناسب والتناسق. ما مشاركة في الدين والمشاركين في المزارعات اذا صحت المشاركة في الذهب والحرفة وفي الاراضي فهل يصح ان نشارك والمشاركين في المزارع يعني ان تجوز مشاركتهم وحتى نعرف هذه هي الاسماء - 00:44:10

ال المسلم يسمى باسماء عديدة. يسمى بالمحارب وغير المحارب. هذا الاعتبار المعاداة وغير المحارب الذي لم يحمل السلاح. غير المحارب انواع منهم الذمة وهو الكتابي ومثله اذا اعطى الجزية يسمى بالذمي لان المسلمين اعطوه ذمتهم وقالوا لا تفعيل الجسم - 00:44:40

والذل من العلماء من يخصصه بالكتاب فقط اليهود او النصارى. الراجح والاختيار الشيختين شيخ الاسلام يشمل النبي عليه الصلة والسلام قبل الجزية من ؟ المجروس. ليسوا من اهل الكتاب وكذلك كونوا القبيلة العدنانية تحالفت معها قبائل الدواسر فانتسبوا لها في العقول المتأخرة - 00:45:20

صار الترابي من من الدواسر او دوسي بالحب والبلاء والا الدواسر ابن عمه من عموما والعموم النبي عليه الصلة والسلام الجزية من هذه النوع الثاني المستعمل الذي اعطاه المسلمين امامنا. يكفي - 00:46:10

من جوحا سياسيا او رجوعا هذا مستأمن. النوع الثالث المعاهد. والمعاهد الذي اعطوه عشرون عهدا والرسل هؤلاء المعاهدون من الكافر كالمرأة الرائد وغيرهم ليس لهم عن المسلمين في عيbethم هؤلاء هل تجوز مشاركة - 00:47:10

الصحيح انها لا تجوز بالاتفاق ان يحارب لا يجوز ان يثناء الله لما يترتب على المشاركة ليست فقط في الوزارة البحري مشاركة المسلمين يهود خبر شاركوه على النصيب في المسابقات والمزارعات. قال حدثنا موسى - 00:48:00

رضي الله عنه وعبد الله ابن مسعود قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا فهذه مشاركة على الشطر على النصف مع ان اعطوههم ايها مقابل عملهم لشركة المباركة كل شركة المباركة لان المضيحة على رأس المال والربح بينهما على ما يحتاج في المضاربة العامل - 00:48:40

ليس عليه رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه فبقي عتود فذكره نقسمه بين الناس الهر كبير من الغنم لما عند الناس الان السادس والسادسة والشرين هذا ويراد بالعقود دائم - 00:49:30

ما كان معتدا في سنة. ثم ربع او فيلم. قال ضحي به المسلم. ففي هذا كأنهم كانوا شركاء في قصة باب الشركة في الطعام فرأى عمر انه هذه صيغة تببيه والحديث جاء في سنن سعيد ابن منصور ان عمر - 00:50:30

ابن الخطاب رضي الله عنه نظر الى رجل وهو مساوم سلعة وعنه رجل فغمزه واشترى وشار اليه حتى اشتري وهذا فيه دليل على ان الشركة لا يشترط لها صيغة معينة - 00:51:10

فمن كان بينهما شاء حتى لو بالامس تعتبر شريفة. حدثنا اشرف من الموت فاخبرنا عن عن جده عبد الله ابن هاشم وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنته زينب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت يا رسول الله بايعوا - 00:51:30

وعن فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير رضي الله عنه فقال له اشركنا خلنا شرفاء معك فان النبي صلى الله عليه وسلم قد بركة في شركه فربما اصاب الراحلة كما هي يعني ان البركة في بيته وشرائه فكان الصحابة ابن عمر ابن زبير - 00:52:00

هنا الشركة في مجيب اصل شركة الوجه وايضا الماء في هذه الشركة فيذهب وبيع ويشتري وربما رجع الى بيته في واحدة براحلة ربما اصابها الله جل وعلا في هذه الشريعة اذا اشتركوا - 00:52:40

في الطعام وفي البيع والشراء ولن يشاركون في الاصل وانما اكتفى ذلك بذمة بعضهم مع بعض بباب الشركة الرقيم. يعني ما نتشارك فيه الطعام والاراضين والذهب والفضة والرقيقة عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:53:10

من اعتقد شركا له في مملوك. وجب عليه ان كان له مال في كل عتق الى جميع عام اذا كان هذا المعتقل اول ما ان كان له مال قدر ثمنه يقام - 00:53:40

التمسوا على العبد ما اعتقد من نصيب والباقي يدفعه الى الشريك ويعطى شرفاؤه سبيل المعتاد يخلى سبيل المعتق يعني هذا العبد هذا قد مضى التنببيه عليه ايضا الشركة تكون في - 00:54:10

الرحيم. وان كثروا ولن فيه مشاركة. لا تطأ الامة اذا كانت فيه لا شريك له في النهار الشريك الاول يستفيد منها والعمل وفي الليل اما علامات نسب اليه اذا لم يشترط انه فيكون بينهما. انت اذا كان النفس منه - 00:54:40

رفيق لا فما جاء بباب الاشتراك في الهدي انا قلت هذا لاني اذكر قصة يقصونها علي انهم اشتري في اخر وقت وشاركونا اثنان في ومشتركون مختلfan في انفسهم تخدمكم في النهار - 00:55:30

هذا يصح فيها وفيها اصل لجواز الاشتراك في باب الاشتراك في هذه واذا اشترك هذا من انواع الشركة انها شركة في العبادات ولها نوع من الشركة فالاشتراك بالهدي والكتب معلومة ان - 00:56:20

الابل سبعة اشخاص او سبعة نجوم في آآ في بغير سواء في هدي او في اضاحية وقلنا في الهدي لان الهدي راجع والاضاحية انها سنة مؤكدة العلماء وقيل واجبة مطلقا واذا في هديه بعد ان - 00:56:50

يجوز ان يشركه معه ولو لم يعلم. من هو ؟ الشريك. فان اشركه الاول معه كما يأتي ان النبي عليه الصلاة والسلام ابدى عن نسائه

بالبقر. وجعله بينهما لا يدرى عن - 00:57:40

وعن طاووس عن ابن عباس وعن المدار وهو عن صحابي رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صحبة رابعة من ذي الحجة. مهلين بالحج لا يسبقهم شيء - 00:58:10

ما معنى ما عنده الا من ها؟ الذي اتى بحج متمنع احسنت لا يخالط اذهانهم غيرهم انما جاءوا حجاجا يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم آآ واصحابه صحبة رابعة من ذي الحجة بشيء - 00:59:00

قال فلما قدمنا امرنا فجعلناها عمرة. يقول جاء ابن عباس جعلناها عمرة لأن النساء النساء الحلة كلها. قال وان نحل الى نسائنا والنبي عليه الصلاة والسلام بان هذا الامر لم يعهد الناس كرده عليهم كم مرة - 00:59:50

لم يعهدوا انهم يأتوا سفرة واحدة لعمره وحجة. بل كانوا يعتقدون لما لم يألفوا ذلك احتاج نقلهم عن مألف الى جهد وكلفة كرروا علي ثلاث مرات. المرة الاولى في الطريق. قال ايها الناس الذي ترغيبا - 01:00:40

لا الزام ثم كررت عليه مرة ثانية في شرف ايه شرف بين مكة ومنى ها محسن ولا محسن ثم ثم محسنة السعدان ها؟ تطعونه يوميا مما ذهبتوه اكيد ان بعد المدينة - 01:01:10

الحين يقوت الحمى وتدرى وش يقول في عنيزة يقول ماء بين مكة والبصر. شفت التحليل شلون لا ها؟ احسنت بين محل حج السيارات الى قبل ان يدخل الى مكة الدولي وعليها الان جثمان كبيرة - 01:02:10

الذى وحث اصحابه المرة الثالثة في صبيحة اليوم الرابع قام بمكة فوق على المروءة قال ايها الناس ما الذي يكن منكم ساقا لم يكن يجعلها عمرة فشت فيهم الكلام والرد ولهذا القول الصحيح ان التمتع - 01:02:40

انما كان واجبا على الذين صحبوا النبي عليه الصلاة والسلام. لانها شعيرة. ولم يكن واجبا خلافا لاهل الظاهر شيخ الاسلام ابن تيمية ما الذي يكون ساقا للاثر يجعلها وليقصر فقام يا رسول الله - 01:03:20

هذا التحلل بالعمرة لان هنا خاصة اذا التشريع بان لكن الوجوب على المخاطب بنا فقط لانه اصل التشريع وشبك النبي صلى الله عليه وسلم فقامها فسأل ابو ذر رضي الله عنه قال يا رسول الله بالحج ثم - 01:03:50

العلم كله وفيه الانتقال الى الاعلى حتى لو لم يكن فيه دخل عليه الصلاة والسلام ذلك اليوم على حفصة وكانت اجلوها عمر. فلما لم سؤال ودين لانها رضي الله عنها متمتعة - 01:04:20

صلى الله عليه وسلم يا حفصة اني لا احلى رأسي فقد لبست شعري. لا احلى رأسي حتى ينظر لهذا امر برببي. يقول الله جل وعلا يبلغ الهدي مهلا. فكان هذا الحكم - 01:05:20

شاء قال رضي الله عنه فقال جابر فيروح احدنا الى مني وذكر قال جابر يعني انه قريب عهده بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال نطلع الى مني وانا الى عرفة - 01:05:40

فقال ان اقوام كذا وكذا. والله لانا ابر واكثر الا بمنكم. ولو انك وهذا دليل على من ذهب من اهل العلم الى ان افضل التمتع تمنى انه لم انه لو انه لم يسوق الادب - 01:06:30

فدل على ان تمتع عندهم الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا حي على الصلاة حي - 01:07:00

حي على حي الله اكبر الله اكبر فقال عليه الصلاة والسلام والله لانا امر واتقى لله منكم ابر يعني اقوى برا وايمان في هذا انه تمنى عليه الصلاة والسلام تمتع فهذا الدليل دائما ابن عباس رضي الله عنهم - 01:08:00

الى هذا ابن القيم ونصره نصرا كبيرا في وقال به اهل لوجوب التمتع وال الصحيح ان افضل انساب ثلاثة هو القرآن لمن ساق الهدي لانه الفعل قد ولم ينسف هذا الفعل - 01:09:10

وذهب الشيخان والائمه الثلاثة ابو بكر بل وهو مذهب الامام علي الخلفاء الراشدين الى ان افضل فتنشأ له منهم من ذهب الى ان الاخبار القرآن مطلقا لانه فعلين به عليه الصلاة والسلام. ساق الهدي او لم ينشره. يقول عليه الصلاة والسلام - 01:09:50

ولولا ان المعين الهدي لاحددتم لان الله امر الا يحل حتى يبلغ الحديث ها لا مكانه ايش ؟ ما محل الهدي ؟ لمن ؟ النسخ محل الهدي
محل مكان وزمان لابد من اقترانهما المكان الحرام - 01:10:30

لو وانما هي سهلة ان يكون من فراغه العيد الى ايام التشريق. فلابد ان يكون الذبح في المحل المكاني والزمني. قال ولو لا ان فقامت سرقة ابن مالك رضي الله عنه فقال يا رسول الله هي لنا ام بالابد - 01:11:10

اللهم من أراد بنا سوءاً فاجعله علينا ضرراً مش موجود بل هو اكثراً الانواع الاخوان وجوداً - 01:12:30
اللهم إني أدعك أن تجعلني أباً لابد من أهله وجوباً ويقع على الناس المعدة ثم قال وجاء علي بن أبي طالب قال احدهما يقول
لبيك بما اهل به رسول الله وقال الاخ لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدهما ومن هو الآخر - 01:11:50
احدهما اي جابر يقول لبيك بما اهلني رسول الله وقال الاخ لبيك رسول الله وهذا الذي يسمى عند العلماء الاحرار المبهم يقول اخونا

العوام كبار السن والنساء هل يعرفون تمعنون فاحرام العوام وهو جائز وقد احرم الایتام الاثنان من الصحابة ها؟ جايز؟ انت الثاني
النبي عليه الصلاة والسلام اذا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه جاء فاحرام واهل بما احل به النبي عليه الصلاة - 01:13:00
فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم على علي وهل كان شريكا هذه؟ لا انما جاء بمائة من المدن بامر النبي عليه الصلاة والسلام
علي رضي الله عنه قصة انه لما جاء - 01:13:50

بعد ما جاءنا النبي عليه الصلاة والسلام ودخل مكة وطاف واشتعل اقبل على بيته على الباطل دخل عليها واذا تزين تمشط شعرها.
وقد تهيات فلما رأها بهذه التزيف الطيب لما رأى فغضب عليه - 01:14:20

قال ما حملك على ذلك؟ قالت أبي امرني بذلك. أني أحب الصلاة والسلام قال واسركه معه بماذا؟ بهديه ولم يتحلل لأن علي كان حكمه حكم النبي شوقي الهدي. فبقي على الكرامة تحل يوم العيد. هذا فيه الاشتراك بالهدي. حتى لو - [01:14:50](#) يمونه الاضحية إنما ساق الهدي للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه لما أهل بكاء الرسول صلى الله عليه وسلم اشركه معه في هديه باب من عدل عشرة من الغنم بجذور رسمي. يعني أن العشرة من الغنم تعدل - [01:15:30](#)

في القصر لا في الاضحية لانه في الهدى قال بعض القوم بناء على هذا الحديث ان الناقة لكن هذا في مادة القسمة في
قسمة الشركة. اما في الاضحية فاستقرت الشريعة على ان - 01:16:30

الهداية حدثنا محمد وقال رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى حذيفة من تهامة جاء النبي صلى الله عليه وسلم فامر بها فخفت ثم عمل - 01:16:50

هذا القسمة قسمة ايش ؟ قسمة الصدر فجعل ثم الا خيرا يسيرا فحبسه بسهم حبسه رجل عقره بسهم فقال النبي ان لهذه البهائم اي توحش في هروبها. اعقروه. لماذا بان يرمي الا برمح او بشهم او بالنار. قال قال جدي يا رسول الله ان نبدو او نخاف - 01:17:30
ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدين. فقال اعجل او ارني ما انهر الدمع غفر اسم الله عليه فكلوا. باي الله حابة؟ الدم ذكرت اسم الله عليه فيجوز ان تأكلوه. دل على انه ما لم يلق الدم او اسم الله عليه انه لا يصح. فاذا - 01:18:20

ليس السن لانه والظهر فانه يدهن الحبشه كانوا يذبحون الى عهد قريب بعض الشباب وبعض الصبيان يذبح العصوم ماذا لابد لان الله يقول ولا تأكلوا مما نزل اسم الله عليه - 01:18:50

و كذلك في شرط ثالث أن الدال يكون مسلماً أو كتابي. فإذا كان كتابي ذكر اسم دينك مثل نبيك كما ان لو كان مسلماً وقال باسم البدو، أو زينب أو الحسين - 01:19:40

وكذلك اذا كان التابعون منتشر للاسلام ولا يصل اليه غير مسلم. لا بد في هذه الذكرة من ذلك اراقة الدم والافضل ان
برب ابعة عامة بية. البازنجان: وهو المقادير: من القلب الى. الارض - 01:20:00

والمرى ومجرى طعام الخرطوم وهو مجرى الهوى. اذا قطع الاربعة حصل الذكاة فاذا قطع واحدا فحصلت الذكاة لكنها مع الكراهة.
فان كان متعمدا فيأثم الذبيحة الحلال لانه حسب ما يحصل به اراقة الدم. ولابد من ذكر اسم الله. فاذا نسي ذكر اسم الله - 01:20:20
الا ان يسمى احد بجانبه فان لم يسمى ان ذكر اسم الله وعبادته بها وبهذا يتم الكلام على كتاب الشريعة ونحوها

فرضه انها المدينة الامتهان. نعم - 01:20:50

لا ليس تهام ما بين الساحل والجبل جبال تهامة كلها جبال الحجاز كلها وكالة ووكيل الا ان لانه مشابه ان الظهر من الانسان منهم وليس منهم بيده وفيه التحرير نعم - 01:21:20

اذا ما سلم ما تصح اليه او يهودي او نصري او اذا لم يسم الله عز لا تصح ذبائح في المانيا او في كندا او في امريكا واجا واحد امريكي او الماني - 01:23:00

حرام حتى اذا كان امريكي او الماني او غيره على دين لقومه في الاصل دين قوم وقال باسم الله وذبح صفحته. يعني النصري من يقول باسم الله. نعم. هم لا يقولون الان كانوا يقولون. الان - 01:23:20

العبرة ليست الان العبرة بالحقيقة لانه مع الكتاب يؤمنون بالله فاذا انكروا المسلم الذي اذا ما قال مسلم ما صحت ذبيحته لـ اذا كان هناك من نعم يقول عندما امر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:23:40

وانما هذا لا اشكال ايه طواف السنة وطاف وسعي الحج انقلب بامن مصر الى ان وهذا فيه وادركه يوم عرفة شركات جلها وشركات شركات يدفع المال بعضهم ويشارك البقية في جهدهم - 01:24:30

فهذه شركة اذا حصلت خسارة وخسارة على رأس المال وهذا الذي عمل بنفسه فاذا جاء فالربح بينهما بحسب ما تراضي فيه من مسجد والغرض في شركات الان المعاصرة ان يجعل ربح مبلغ معينا ولكل في كل شهر الفين - 01:26:10

فقد يربح لابد ان يكون الربح مشاع. خمسين بالمائة خمسين بالمائة اربعين ستين بالمائة ثلاثين سبعين بهذه الطريقة يكون البنت صححا ومشاعا فيه القصة العادلة هذى اكتر انواع الشركات او او - 01:26:40

سيرة واحدة لاحدهم يشترون بابد انهم حسب ما حصلنا انا بيني وبينك حصلوا او بحسب لا هذى كلها اوصاف اخرى ما لها علاقة بالشركة مسؤولية او الشركة المقلدة هذى اوصاف متعلقة بماذا؟ بنفس الشركة لا بنوع المشاق - 01:27:10

الشركة المقلدة التي لا يقبل فيها الا مساهمين محدودين. انها شركة عائلية او شركة اناس محدودين لهم اجزاء محددة من الاسباب. الشركة هـ؟ الشركة المساهمة التي يفتح فيها المساهمة ثم تحصل السروم بحسب المسمى الشركة المسؤلية المحدودة يعني انها لا تضمن ضمان - 01:27:50

مسئلية محدودة ونشاطها محدود. التسميات غالبا او صافية واكثر التسوبيات مستوردة من من النظام الرأسمالي فلا يوفق به الا ما اظهر الشرعية. لا ولهاذا الاصل شركات الدوام الا ان تحدد لمدة محددة في النظام الغربي لا الشركات مدتها تسعه وتسعين سنة - 01:28:20

الشركة فيها مزيد النبي عليه الصلاة والسلام فقد شارك في العبادات في غيرها شارك في الهدي وشارك في غيره وهو فعل الصحابة والحديث لكثرة شواهد ما لم يكن احدهما والشركة لما تتطلب اليه حاجة الناس.ليس هو عقله؟ وانما داعي ربنا الاباحه وبين - 01:28:50

الله اعلم هذا من نتائج تويتر ونتائج يقع فيه بعض الناس الوسائل المتعددة في الفيسبوك التعليقات على الاخبار في الانترنت تويتر والهشاش وغيره حتى عظيم خرج الدجال له وفي تعظيمه وفي كذب - 01:29:30

الذل على ضعف العقل ومن جعل هذا الامر وسيلة الى دولة المظاهرات فقط اخطأ خطأ بين يحاول ان ينقد الحدث الذي جرى والمظاهرات والاعتصامات والمسيرات افتى بها الحمد لله العلماء الفتوى البينة الواضحة - 01:30:30

التي اذيعت وانتشرت بتحريمه لامور. الامر الاول انها ليست من افعال المسلمين. وان انما فعل مستورد مصدر اليها من الغرب والشرق. والنبي نهانا ان نقلد غيرنا وقللوا نتشبه بالعرف فهو منكم - 01:31:00

الامر الثاني ان المظاهرات والاعتصامات وما جرى مجرها ان فيها افساد. للبرد وافساد للممتلكات العامة والمرافق العامة بقطع الطريق تعطيل الاعمال وربما مع الهيجان كما هو الواقع وتخريب واحراق. الامر الثاني ان هذه الوسيلة هي من وسائل الخروج - 01:31:20

الرأي او بالقول او بالعمل على المسلمين معلومة انه من كبائر الذنوب. ينضاف اليها امر رابع ان فيها معصية لله
معصية ومن الذي نهى عنها وحرمها وجرمها في الصحيحين من حديث ابي ذر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال من يطبع
الامير فقد - 01:31:50

ومن يعصي الامير فقد عصاني ومن عصاني فقد عصى الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه - 01:32:20